



التعليمات الفنية الإلزامية  
Technical Regulation

رقم 2015/51

قيود استخدام بعض المشتقات الصمغية في المواد والادوات  
المعدة لملامسة الغذاء

Restrictions on the Use of Certain Gum-derived  
Substances in Materials and Utensils Intended for  
Food Contact

إعتمد هذا التعليم الفني الالزامي رقم 2015/51 بتاريخ 2015/04/29 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2016/04/29.





## مقدمة:

إن العمل على تحقيق الأهداف المشروعة كالحفاظ على الأمن الوطني وحماية الإنسان أو الحيوان أو النبات أو البيئة أو لعوامل مناخية أو جغرافية أو مشاكل في البنية التحتية أو لتلبية حاجات فلسطين المالية أو التنموية أو التجارية، على أن لا تقيد التجارة إلا بالقدر اللازم لتحقيق هذه الأهداف أو توفير مستوى الحماية المطلوب وذلك من خلال إنفاذ التعليمات الفنية الإلزامية.

وفقاً للمادة (1) من قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته، تعرف "التعليمات الفنية الإلزامية على أنها: الوثيقة التي تحدد خصائص المنتجات أو العمليات المرتبطة بها والتي يكون الإلتزام بها إجبارياً، كما يمكن أن تتضمن أو تتناول المصطلحات الفنية أو الرموز أو التغليف، أو تحديد السمات المميزة، أو متطلبات إعداد بطاقة البيان بما ينطبق على المنتج، أو طريقة الإنتاج".

ونصت المادة (17) من قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته، ما يلي:  
" 1- لا يجوز استيراد أية سلعة أو مادة وإدخالها إلى فلسطين أو إنتاجها فيها ما لم تكن مطابقة لمتطلبات المواصفة المحددة في التعليمات الفنية الإلزامية لتلك السلعة.

2- يترتب على الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية العامة ومجالس الهيئات المحلية التقيد في أعمالها ومشاريعها ووثائق العطاءات الخاصة بها ومشترياتها من السلع والمواد والخدمات بالمواصفات والمقاييس الفلسطينية كحد أدنى لجودتها.  
3- على أصحاب المصانع القائمة التقيد بالتعليمات الفنية الإلزامية للسلع والمواد التي تنتج في مصانعهم وفي جميع الأعمال والمواد التي يستخدمونها، ويمنع الإدعاء أو الإعلان أو كتابة عبارة "مطابق للمواصفات والمقاييس الفلسطينية"، على بطاقة البيان لأي سلعة أو استخدام هذه العبارة في أي مجال إلا بموافقة خطية من المؤسسة".

إعتمد هذا التعليم الفني الإلزامي رقم 2015/51 بتاريخ 2015/04/29 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2016/04/29.

ويكون الإلتزام بتطبيق التعليمات الفنية الإلزامية من تاريخ السريان الخاص به.



## نموذج مصادقة على تعليمات فنية إلزامية

قبود استخدام بعض المشتقات الصمغية في المواد والادوات المعدة لملامسة الغذاء	أسم المادة / السلعة / الخدمة
51 لسنة 2015	رقم التعليمات الفنية الإلزامية
وزارة الصحة	الجهات المختصة
استنادا الى نص المادة (16) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة (2000)، وبعد الاطلاع على المسودة النهائية للتعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بقبود استخدام بعض المشتقات الصمغية في المواد والادوات المعدة لملامسة الغذاء، فإننا نصادق على إقرارها كتعليمات فنية إلزامية تحت الرقم 51 لسنة 2015.	
التاريخ: 2015 / 4 / 29	
  الدكتور محمد مصطفى نائب رئيس الوزراء وزير الاقتصاد والتجارة الوطني رئيس المؤسسة	  الدكتور جواد عواد وزير الصحة

## المحتويات

1	مادة (1) المجال
1	مادة (2) BADGE
2	مادة (3) مادة BFDGE ومادة NOGE
2	مادة (4) التصريح الخطي
2	مادة (5) السريان
2	مادة (6) إزالة التعارض
2	مادة (7) تفسير النصوص
3	ملحق حد الانتقال المحدد (SML) لمادة BADGE وبعض مشتقاتها المحددة

## التعليمات الفنية الإلزامية 51-2015

قيود استخدام بعض المشتقات الصمغية في المواد والادوات المعدة لملامسة الغذاء

(2015\4\29)

### مادة (1)

#### المجال

1-1 تسري هذه التعليمات على المواد والأدوات الملامسة للغذاء (بما فيها الفعالة والذكية منها المذكورة في بند (2-1) من التعليمات الفنية الإلزامية 25-2009 الخاصة بالمواد والادوات الملامسة للغذاء) والتي تُصنَّع من أو تحتوي على مادة كيميائية أو أكثر من BADGE<sup>(1)</sup> رقم -54-001675-CAS No) و بعض مشتقاتها.

2-1 لأغراض هذه التعليمات الفنية الإلزامية، يقصد بالمواد والادوات ما يلي:

- (أ) مواد وأدوات تم تصنيعها من أي نوع من البلاستيك.  
(ب) مواد وأدوات تم تغطيتها بغلاف سطحي (Surface coating).  
(ت) مواد لاصقة.

3-1 لا تسري هذه التعليمات على حاويات أو صهاريج تخزين بسعة أكبر من 10000 لتر أو على خطوط أنابيب تنتمي لها أو تتصل بها والتي تم تغطيتها بغلاف عالي التحمل (Heavy-duty coatings).

4-1 الجهة المختصة: الجهة أو الجهات التي يحددها مجلس الوزراء لتنفيذ أحكام هذه التعليمات بموجب المادة (23) من قانون المواصفات والمقاييس والقوانين السارية الأخرى ذات الصلة.

### مادة (2)

#### BADGE

لا يجوز للمواد والادوات ان تطلق كميات من المواد الكيميائية المدرجة في ملحق هذه التعليمات تزيد عن الحدود الواردة فيه.

1( 2,2-bis(4-hydroxyphenyl)propane bis (2,3-epoxypropyl) ether.

### مادة (3)

#### مادة BFDGE (2) ومادة NOGE (3)

يُمنع استخدام و/أو تواجد مادة BFDGE أو مادة NOGE في تصنيع المواد والأدوات.

### مادة (4)

#### التصريح الخطي

في المراحل التسويقية غير مراحل بيع التجزئة، يجب أن يرافق المواد والادوات التي تحتوي على مادة BADGE ومشتقاتها تصريح خطي وفقاً للمادة (12) من التعليمات الفنية الالزامية 25-2009. كما ويجب تجهيز الوثائق اللازمة لاطهار المطابقة وتوفيرها للجهة المختصة عند طلبها.

### مادة (5)

#### السريان

تدخل هذه التعليمات حيز التنفيذ بعد سنة من تاريخ إصدارها.

### مادة (6)

#### إزالة التعارض

يجب الغاء او تعديل كل ما يتعارض مع هذه التعليمات.

### مادة (7)

#### تفسير النصوص

في حال ظهور خلاف في تفسير أحد نصوص هذه التعليمات، يعتمد التفسير الصادر عن لجنة التعليمات الفنية الالزامية.

---

2) bis (hydroxyphenyl)methane bis (2,3-epoxypropyl)ethers(CAS No 039817-09-9).

3) novolac glycidyl ethers.

## ملحق

### حد الانتقال المحدد (SML)<sup>(4)</sup> لمادة BADGE وبعض مشتقاتها المحددة

(1) يجب أن لا يزيد مجموع انتقالات المواد الكيميائية التالية:

(أ) .BADGE

(ب) .(CAS No = 076002-91-0) BADGE.H<sub>2</sub>O

(ت) .(CAS No = 005581-32-8) BADGE.2H<sub>2</sub>O

عن:

- 9 ملغ/كغ في الغذاء أو المحاكي الغذائي.

- 9 ملغ/كغ دسم<sup>2</sup> وفقا للحالات الواردة في مادة (16) من التعليمات الفنية الالزامية 41-

2013 الخاصة بالمواد والادوات البلاستيكية المعدة لملامسة الغذاء.

(2) يجب أن لا يزيد مجموع انتقالات المواد الكيميائية التالية:

(أ) .(CAS No = 013836-48-1) BADGE.HCl

(ب) .(CAS No = 004809-35-2) BADGE.2HCl

(ت) .(CAS No = 227947-06-0) BADGE.H<sub>2</sub>O.HCl

عن:

- 1 ملغ/كغ في الغذاء أو المحاكي الغذائي.

- 1 ملغ/كغ دسم<sup>2</sup> وفقا للحالات الواردة في مادة (16) من التعليمات الفنية الالزامية 41-

2013.

(3) يجب اجراء اختبار الانتقال وفقا لمتطلبات المادة (17) من التعليمات الفنية الالزامية 41-2013.

(4) Specific Migration Limit